

## زهرة الفردوس الحلقة 13 | الشيخ الحويني

أبو إسحاق الحويني

ان الحمد لله تعالى نحمده ونستعين به ونستغفره وننعواز بالله تعالى من شرور انفسنا وسینات اعمالنا من يهد الله تعالى فلا مصل له  
ومن يضل فلا هادي له اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له - 00:00:00

واشهد ان محمدا عبد ورسوله اما بعد فان اصدق الحديث كتاب الله تعالى واحسن الهدي هدي محمد صلى الله عليه واله وسلم وشر  
الامور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلاله وكل ضلاله في النار - 00:00:27

اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم في العالمين انك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى  
آل محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم - 00:00:51

العالمين انك حميد مجيد اما لك في اسوة كان هذا اخر كلام لنا في الحلقة الماضية آآ لما تكلمنا عن حديث عبيدة بن خلف رضي الله  
عنه قال اتيت المدينة وانا فتى شاب اتزر ببردة ملحاء اجرها - 00:01:09

قال فادركتني رجل فغمزني بمخصرة معه وقال ارفع ثوبك فانه ابقى وانقى فالتفت فاذا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فقلت يا  
رسول الله انها ببردة ملحاء قال وان كانت ببردة ملحاء - 00:01:37

اما لك في اسوة قال فنظرت فاذا ازاره فوق الكعبين ودون العضلة يعني يصل الى نصف الساق وذكرت آآ انذاك في الحلقة الماضية  
اه اسبال الازار وانه لا يجوز والمقصود به اي ازار كان - 00:02:01

ليس المقصود ازارا بعينه بل المقصود اي ازار كان كما ذهب اليه لفيف من اهل العلم منهم الامام البخاري رحمه الله اه ووضح الحافظ  
بن حجر العسقلاني مراد البخاري من - 00:02:32

التبويب وقال ان اي ازار لا يجوز ان ينزل تحت الكعبين. والكعبان هما العظامان الناتنان فوق القدم فقلنا انه لا يجوز للمسلم الرجل  
طبعا يعني لان المرأة لها حكم مختلف - 00:02:48

المرأة تطيل ازارها تطيل جلبابها عفوا تطيل جلبابها حتى قالت ام سلمة للنبي صلى الله عليه وسلم لما قال يرخيه ذراعا يرخيه  
شبرا قالت يا رسول الله اذا تنكشf اقدامهن - 00:03:10

قال يرخيه ذراعا ولا يزدن يبقى السنة بالنسبة للمرأة ان تجرجر بثيابها من من الخلف. طبعا لان الثياب لو طولية من الامام بتتكلع  
فيها. فهي الثياب الى يعني آآ مقدمة الحذاء. لكن الجلباب من الخلف يجر آآ خلفها - 00:03:29

اما بالنسبة للرجل فالحكم يختلف ولقد رأينا شيئا عجبا يعني في السنوات الماضية رأينا المرأة تلبس صفة ازار الرجل والرجل يلبس  
صفة ازار المرأة يعني المرأة مسلا لما تلبس الجبيرة اللي بتلبسها دي بتتصل الى نصف ساقها - 00:03:50

مع ان ده المفروض يكون يزال الرجل وترى الرجل يجرجر ثوبه مع ان المفروض ده يكون ايه؟ المفروض يكون صفة صفة ازار المرأة  
آآ كنا وقفنا في الحلقة الماضية عند آآ يعني آآ الشبهة - 00:04:11

التي اتكلما عليها بعض من اجاز اطالة الازار وهو حديث ابن عمر رضي الله عنه الذي رواه الامام احمد بسند صحيح على شرط  
الشيوخين قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من جرازاره من الخيلاء لم ينظر الله اليه - 00:04:32

وكان علي ثياب جديد يتقدفع. يتقدفع يعني ايه؟ يحدث يعني اصواتا لانه جديد ذي ما احنا بنقول في الوصف من الشيا فقال من؟  
قلت انا عبد الله قال ان كنت عبد الله فارفع ازارك - 00:04:56

قال فرفعت قال زد قال فارفعت قال فجاء ابو بكر رضي الله عنه وقال النبي صلى الله عليه وسلم له من جرازاره من الخيلاء لم ينظر

الله اليه فقال ابو بكر يا رسول الله ان احد شقي ازارني يسترخي وانا اتعاهده - 00:05:16

وقال انك لست ممن يفعل ذلك خيلا فذهب بعض اهل العلم الى ان هذا خاص بابي بكر بدليل انه فرق بينه وبين ابن عمر في اصل المسألة فقال للبن عمر ارفع ازارك - 00:05:39

فلما رفع قال زد فلما رأف حتى وصل الى نصف الساق ولم يقل هذا لابي بكر رضي الله عنه فنقول ان هذا فهم خطأ ليه لأن ابا بكر رضي الله عنه لم يكن يجر ازاره اصلا - 00:06:00

الكلام ده اذا ثبت ان ابا بكر كان يزر يجر ازاره تحت الكعبين لكن هذا غير صحيح كان ازار ابي بكر رضي الله عنه فوق الكعبين ولكنه لانه كان نحيفا - 00:06:22

كان ازاره يسترخي من على حقوقه وحتى قال احد ان احد شقي ازار يعني مش الازار بالكامل فكان يتزل بسبب انه كان نحيفا فقال عليه الصلاة والسلام له حتى وان نزل هذا الازار تحت الكعبين - 00:06:37

بسبب هذه العلة فانت لا تفعل ذلك خيلاء فتصور بعض الناس وهذا فتوى لبعض اهل العلم ان المرء يجوز له ان يجر ازاره اذا لم يكن طيب هم الذين قالوا هذا الكلام - 00:06:56

ما مستندهم واستندوه قال لك نحمل المطلق على المقيد طيب نفهم الاول المطلق والمقيد الاول عشان نتصور المسألة المطلق هو لفظ شائع غير معين لما اقول رجل خلاص رجل انا ما عينته يعني لو قلت زيد - 00:07:17

لا لا يسمى مطلقا اذا صار معرفة بن زيد صار علما على انسان. لكن عندما اقول رجل ثم لا اصفه باي صفة ده اسم مطلق انما القيد لابد ان يكون موصوفا - 00:07:48

ولابد ان يكون مقيدا سواء كان لمعين او لغير معين لما اقول اعطي هذا الدرهم رجلا نبيلا يبقى قيده اقول مثلا لك لا تأكل لحم

الضأن يبقى قيده لكن لو قلت لك لا تأكل لحما - 00:08:05

يبقى انا ايه اطلقت الممنع انه لا يجوز لك ان تأكل اي صنف من اصناف اللحم. بخلاف ما اذا قيده يعني عندنا مثلا حديث ابي هريرة وهو في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال اذا سمعتم

اه نباح الكلاب او نهيق الحمار اذا سمعتم النباح عفوا اذا سمعتم صوت الديكة واسألاوا الله من فضلها فانها رأت ملكا واذا سمعتم نباح الكلاب او نهيق الحمير فتعوذوا بالله فانه رأى شيطانا - 00:08:45

كده الكلام مطلق اذا سمعتم صوت الديك او اذا سمعتم نهيق الحمار او نباح الكلب في اي وقت ارواح الكلب او انهيق الحمار تستعيد بالله فانه رأى شيطانا آآ تسمع صياح الديكة - 00:09:15

يبقى انت ايه تسأل الله من فضلها هكذا جاء مطلقا. يبقى من ليل او نهار حتى رأينا في كتاب الادب المفرد للامام البخاري وفي مسند الامام احمد ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:09:36

قال اذا سمعتم صوت الديكة بالليل ونباح الكلاب ونهيق الحمير بالليل يبقى كلمة بالليل دي صارت قيدا يبقى انا عندما اسمع صوت

الديكة نهارا اسأل الله من فضلها ام لا - 00:09:53

لأن النبي عليه الصلاة والسلام عين هذا بالليل وكذلك نستعيد بالله عز وجل من الشيطان اذا سمعنا نباح الكلاب او نهيق الحمير يبقى

كلمة بالليل جاءت قيدا وهذا قيد صحيح - 00:10:16

تتابع على ذكره ثلاثة من الرواية عن الليث ابن سعد يعني الذي روى الرواية المطلقة عن الليث ابن سعد وقتيبة ابن سعيد ابو رجاء البغدادي امام ثقة النبيل والذي روى - 00:10:34

القيد وهو بالليل ثلاثة شعيب بن حرب وابو النظر هاشم بن القاسم عند الامام احمد. وعبدالله بن صالح كاتب الليث عند الامام البخاري رحمه الله. فهو لاء ثلاثة من الثقات الا ما كان من امر عبد الله بن صالح يعني فيه كلام لكنه كان كاتب الليث ولازمه اكثر من عشرين سنة - 00:10:50

الرواية القيد رواية صحيحة يبقى انا في هذا القيد لابد من اعماله طيب يبقى احنا حملنا المطلق معنى المطلق على المقيد

معنی قدمنا الروایة التي فيها القيد على الروایة التي فيها الاطلاق. ادي معنی حمل الايه؟ المطلق على المقيد. يعني انا لا اخذ الروایة المطلقة باطلاقها. ليه؟ لأن هناك قيد - [00:11:13](#)

وانت لو تركت القيد فقد اهملته وهو زائد فلابد من اعماله يبقى اذا جاءتني رواية مطلقة. رواية مقيدة لابد ان اعمل هذا القيد وان اجريه في المعنی. يبقى اللي يبقى نباح الكلب - [00:11:38](#)

يستعاد منه بالليل دون النهار ادي معنی حبل المطلق على المقیم. حبل المطلق المقید له اربعة الوان احنا عندنا سبب وحب سبب حکمی دی هنخلیها اربعة نقول اذا اتفق السبب والحكم - [00:11:53](#)

ایه ده اختلف السبب والحكم دول طرفان اتفق السبب والحب اختلف السبب والحكم دول طرفان ادن نوعان اذا اتفق الحكم واختلف السبب ادي نوع ثالث اذا اتفق السبب واختلف الحكم ادي نوع رابع - [00:12:15](#)

اذا حمل النطق على المقید لا يخرج عن هذه الاربعة متى نحمل المطلق على المقید ويكون المسألة صحيحة نمسك الاول اذا اتفق السبب والحكم ازاي يعني كقول الله تبارك وتعالى - [00:12:35](#)

حرمت عليکم المیتة والدم فصار مطلق الدم محربا. اي دم صار محربا ثم قرأنا قوله تعالى قل لا اجد فيما اوحى الي محربا على طاعم يطعمه الا ان يكون میتة - [00:12:55](#)

او دما مسفوحة فقيد الدم بان يكون مسفوحا العلما قال لك يبقى انا عندي الاية الاولى حرمت الدماء كل انواع الدماء اطلاقتها اطلقت التحرير الاية الثانية الاية الاولى اطلقت التحرير. الاية الثانية قيدت التحرير بالدم المسفوح - [00:13:16](#)

فيبيقی ایه؟ نقول ایه؟ لا يحرم الا الدم المسفوح حينئذ. لأن الدم المتجمد زي الكبد مثلا والطحال ما هو ده دم لا يكون محربا الاية الاولى ممكن تحرمه حرمت عليکم المیتة والدم. اي دم - [00:13:42](#)

والكبد من الدماء يبقى الكبد محرب بنص الاية لكننا لم نحرم الكبد ولا الطحال وهم دمان لهذه الاية ولحاديث النبي عليه الصلوة والسلام احلت لنا ميتتان ودمان السمك والجراد والكبد - [00:14:02](#)

يبقی اذا حملنا الاطلاق في الاية الاولى على المقید في الاية الثانية وهو ان يكون مسفوحا. طيب الحكم ما هو تحرير الدم السبب ما هو ضرر الدم يبقى انا عندي اتفق السبب والحكم هنا - [00:14:19](#)

في الايتين السبب في تحرير الدم ضرر طب حكم الدم التحرير هذا النوع عند العلما يحمل فيه النطق على المقید اذا اتفق السبب والحكم اذا اتفق الحكم واختلف السبب - [00:14:46](#)

يحمل المطلق على المقید زي ايه مثلا الرقبة في اية الظهار اذا ظاهر الرجل من امرأته واراد ان يتحلل من هذا فتحرير رقبة الرقبة هنا مطلقة مش مقيدة بوصف وفي قتل الخطأ - [00:15:13](#)

من كفارته تحرير رقبة مؤمنة يبقى الرقبة فين قتل الخطأ مقيدة بوصف الایمان طيب الحكم ازدهار وفي قتل الخطأ الحكم هو العتق اذا اتحد الحكم اهو انما السبب مختلف السبب الاولاني في اطلاق الرقبة هو الزهار - [00:15:40](#)

السبب الثاني في تقييد الرقبة هو القتل الخطأ يبقى انا عندي اتفق السبب اتفق الحكم وهو العتق واختلف السبب وهو الزهار والقتل خطأ هذا النوع يحمل فيه المطلق على المقید - [00:16:13](#)

يبقی لنا نوعان لا يحمل فيهما المطلق على المقید اللي هو ايه اذا اتحد السبب واختلف الحكم احنا اتحاد السبب والحكم يحمل المطلق على المقید اتحاد الحكم واختلف السبب - [00:16:34](#)

يحمل المطلق على المقید اتحاد السبب واختلف الحكم لا يحمل المطلق على المقید اختلف السبب والحكم لا يحمل المطلق على المقید. طب المسألة بتاعتنا احنا تدخل تحت انهي نوع تدخل تحت النوع الثالث - [00:16:57](#)

اللي هو ايه ان يتافق السبب ويختلف الحكم دي لا يحمل فيها المطلق على المقید عند اکثر العلما طب نطبق القصة دي على مسألتنا في حديث ابن عمر عند ابی داود وغيره - [00:17:16](#)

ان النبي صلی الله عليه واله وسلم قال اسفل الكعبین من الازار في النار ومن جرازه من الخيلاء لم ينظر الله اليه يبقى انا عندي

فقرتان في الحديث الفقرة الاولى - 00:17:37

اسفل الكعبين من الازار الفقرة الثانية ومن جر ازاره من الخيلاء لم ينظر الله اليه يبقى انا عندي حكمان الحكم الاولاني اسفل الكعبين من زلف في النار الحكم الثاني ضعفت العقوبة على الفاعل. لا ينظر الله اليه - 00:18:00

دول بقى حكم واحد ام حكمان حكمان الحكم الاول برغم بشاعتي لكنه اخف من الثاني ان يكون نعله في النار وطبعا هذا شيء ليس بالهين لأن النبي عليه الصلاة والسلام اخبرنا - 00:18:31

ان ابا طالب آا يوضع تحت اخمرص قدميه جمرتان من نار يغلي منهما دماغه وفي اللفظ الآخر ان اهون اهل النار عذابا يوم القيمة لرجل توضع تحت اخمرص قدميه جمرتان من نار - 00:18:55

يغلي منهما دماغه وانه ليظن انه اعظمهم عذابا وانه لا هونهم عذابا اي زيادة من الازار الزيادة دي تحت الكعب القدم يكوى بالنار جزاء ده العقوبة الاولى. اما العقوبة الثانية فاعراض الله عز وجل عن العبد - 00:19:14

ليه؟ لانه ضم الى الجريمة الاولى وهي اسباب الازار جريمة اخرى. وانه فعلها خيلاء اغتال فيه اختال بها. بهذه البرج وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم بينما رجل يتبتختر في بردته - 00:19:38

اذ خسفت به الارض فهو يتجلجل فيها الى يوم القيمة وفي حديث ابي ذر رضي الله عنه ثلاثة لا ينظر الله عز وجل اليهم يوم القيمة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم - 00:19:55

من هؤلاء المسبل ازارة المسبل ازارة بضميمة حديث ابن عمر اي خيلاء ان الله عز وجل لا ينظر اليه يبقى انا اذا عندي نوعان من الحكم الحكم الاول اسفل الكعبين في النار. الحكم الثاني - 00:20:15

لا ينظر الله اليه. طيب السبب في هذا وذاك هل هو واحد ولى اكثرا من سبب السبب واحد وهو جر الازار يبقى انا عندي اتفق السبب واختلف الحكم فاذا اتفق السبب واختلف الحكم لا يحمل المطلق على المقيد. عشان كده من قال - 00:20:37

ان من جر ازاره بلا خيلاء يجوز له ان يجر كان مخطنا ليه؟ لانه حمل المطلق على المقيد ونحن قررنا الان ان هذا النوع لا يحمل فيه المطلق على المقيد وهو ان يختلف الحكم ان يتفق السبب - 00:21:06

السبب اتفق في الحالتين وهو جر الازار والحكم اختلف في الحالتين كما ذكرته لكم وقد وردت احاديث كثيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم رواها اكثرا من عشرة من الصحابة - 00:21:22

رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن جر الازار بل ادرك النبي صلى الله عليه وسلم رجلا في الطريق فاسرع وامسك بعضة ساقه وقال لا حق للازار فيما دون ذلك - 00:21:39

وقال نعم الرجل خريم الاسدي لولا طول جملته واسباب ازارة فقص جمته ورفع ازاره الى نصف الساق يبقى انا عندي القدر المستحب هو ان ترفع ازارك الى نصف الساق القدر الجائز - 00:22:01

وهو ان تجعل ازارك فوق الكعبين مباشرة كان قميصا سواء كان سروالا او كان بنطلونا مثلا اي ازار يتزر الرجل به الرجل لا يجوز ان ينزل دون الكعبين بل يكون فوق الكعبين - 00:22:25

اذا اراد ان يعني آا يدرك القدر المستحب يبقى يبتدئ يرفع الازار باتجاه الى نصف الساق ولا يزيد عن هذا حتى لا يعني آا يعني آا تكشف آا ركبته او ينكشف فخذه اذا جلس او نحو ذلك - 00:22:46

فده هو حكم الاسلام فيما يتعلق باسباب الازار وانه محرم لا يجوز للمسلم ان يفعله وكان ازار ازك وكانت ازرة النبي صلى الله عليه وسلم الى نصف الساق في بعض الناس ممكن يقول لك انا متصرد لدعوة - 00:23:05

واذا رفعت ازارك الى نصف الساق يعتبرونه مثل وفعلا قابلنا هذا الكلام في بداية الدعوة كنا بنأخذ بالقدر المستحب ويعني نجعل الازار الى نصف الساق هناك الناس يعني يسخرون منا - 00:23:25

ويقول لك انت ده نسخة ده مثل هو ما فيش قماش الى اخر هذا الكلام الذي يقال فلما استشرت بعض مشايخي انذاك فقال انزل الى القدر الجائز حتى لا تنفر الناس - 00:23:43

وقد كان تركت هذا القدر المستحب الذي كنت افعله. لما يعني لم اكن يعني معرفا ان ذلك عند الناس ولم اكن تصدرت للدعوة. ويبقى على القدر الجائز الذي هو فوق الكعبين بقليل - 00:23:59

يبقى ده ببرضو رعاية للمصلحة اذا كان مثل هذا الشيء المستحب قد ينفر يبقى ممكنا ترك هذا المستحب وشيخ الاسلام ابن تيمية له يعني قاعدة اوله كلام نفيسي في هذا يقول ان من المستحب ترك المستحب لتأليف القلوب - 00:24:15

طبعا الكلام ده لابد ان يفهم فهما صحيحا وهو ان نضيف كلمة ان من المستحب ترك المستحب مؤقتا لتأليف القلوب. ليه انا بقول مؤقتا لان في بعض الناس لا يلتفتون ابدا انك تركت المستحب لاجلهم - 00:24:35

او لاجل دعوتهم هو مصر على ما هو عليه. يعني نفترض ان انت بتدعوه في بيئه معينة مسلا والبيئة دي مغلقة معروفة اشخاصها وانت لا تتحرك ولا تخرج وهملا الناس لا يتركون لا يفعلون هذا المستحب مطلقا - 00:24:57

ولا يرجي منهم ان يفعلونه افعل هذا المستحب الا ان يكون لك نظرة ثاقبة تعلم ان الواردين على الدعوة جدد باستمرار وانه آآ الذين يأتون آآ يأتون يطلبون الهدى كثرة - 00:25:17

وهم متتنوعون ومتذمرون في هذه الحالة ترك هذا المستحب حتى لا تنفر قلوبهم ليه؟ ليه؟ لان انت لا تدعوا الى المستحب وحده انما تدعوا الى الفرائض وعلى رأسها التوحيد توحيد الله عز وجل - 00:25:37

والاحكام الشرعية اللي هي داخلة في باب الواجبات فكثير من الناس او بعض الناس قد لا يفعلها وبعض الناس قد لا يفعلها ايضا لانه لم يستملحك لانك فعلت شيئا من المستحبات. يبقى ترك هذا المستحب مؤقتا. اما اذا اiste - 00:25:54

من الذي تركت المستحب لاجله فلا ترك هذا المستحب وافعله بين المني المستحب ترك المستحب لتأليف القلوب يبقى اذا كان النبي عليه الصلاة والسلام كان يرفع ازاره الى نصف الساق - 00:26:15

وقد قال الله عز وجل لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة وقال لعبيد بن خلف افما لك في اسوة وكذلك ايضا مما يدخل في هذا الباب حديث ابي قتادة رضي الله عنه - 00:26:29

وهذا حديث جليل وجميل. رواه مسلم في صحيحه من حديث عبدالله بن رباح عن ابي قتادة رضي الله عنه قال لنا نبينا النبي صلى الله عليه وسلم انكم تسيرون - 00:26:47

عشيتكم وليلتكم حتى تدركوا الماء غدا قال ابو قتادة فانطلق الناس لا يلوى احد على احد اي لا يعطف احد على احد قال وسار رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:27:05

حتى بهار الليل وانا معه ابهار الليل اي انتصف قال فما عن راحته لانه نعس عليه الصلاة والسلام وهو راكب الراحلة قال فما عن راحته؟ قال فدمعته دمعته يعني استدته. حتى لا يسقط عن الراحلة - 00:27:25

قال فدمعته دون او قال من غير ان اوقفه اعتدل على راحته قال ثم سار رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى تهور الليل تهور الليل اي ذهب اكثره قال فما عن راحته - 00:27:49

قال فدمعته من غير ان اوقفه فاعتدل على راحته قال فسار حتى كنا من اخر السحر فما ليلة هي اشد من الميلتين الاوليين حتى كاد ينجرف ان يسقط عن الراحلة. قال فدمعته - 00:28:12

فاستيقظ فرفع رأسه وقال من هذا؟ قلت ابو قتادة قال منذ متى كان مسيرا هذا مني قلت لا زال مسيرا هذا معك منذ الليلة. يعني انا من اول الليل وانا ماشي معك - 00:28:36

فقال له حفظك الله كما حفظت نبيه ثم قال هل ترى احذا قلت هذا راكب ثم قلت وهذا راكب اخر قال فاجتمعنا سبعة ركن فقال النبي صلى الله عليه وسلم ماذا فعل الناس؟ طبعا كان الناس تقدموا - 00:28:59

والنبي صلى الله عليه وسلم كان في اخريات الناس وكانت هذه عادته عليه الصلاة والسلام ان يكون في اخريات الناس لان دي مقتضى تقدير المسؤولية يعني النبي عليه الصلاة والسلام لو هو في مقدم الناس - 00:29:25

الاول خالص وسقط رجل خلفه ولا يدرى به احد من المسئول عن هذا؟ الرجل الذي سقط؟ ولا يدرى به احد يعني في حديث جابر آآ

ان النبي صلى الله عليه وسلم كان غزا غزوة - 00:29:41

وكان جابر رضي الله عنه حدث عهد بعرس فالهم وهم راجعين الناس بقى راجعين من غزوة فكله راجع زي ما تكون راجع من سفر  
عايز توصل للبيت باسرع ما يمكن - 00:30:00

المهم ان تفارت الناس كل واحد راكب ركوبة استحثها على سرعة السير جابر ابن عبد الله كان يركب جملًا بس الجمل ده اعياء. يعني  
اعيي من آآ السفر وتعب وبركة في الارض - 00:30:14

ما جابر عمال يضرب الجمل بقوة ويستحثه على ان ينهض وهو يقول وله فامياد. ما زال لنا ناضح سوء. يعني انا موعد بالجمل البليد  
التلهم ده قال فينما انا كذلك اذ سمعت صوتا. يقول من هذا - 00:30:31

فقلت بابي انت وامي يا رسول الله جابر وكان يعلق جابر على هذا يقول وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون في اخريات  
الناس يسجد ضعيف ويساعد المحتاج فقال ما دهاك؟ قلت يا رسول الله اعيا جملي - 00:30:49

قال امعك عصا قال فعظت فاعطيته العصا فضرب الجمل ضربة او ضربتين نهض الجمل ارتدت اليه العافية فركب جابر جمله والنبي  
صلى الله عليه وسلم يركب ركب جمله وجعل يتسامر مع جابر في الطريق. قال ما اعجلك يا جابر - 00:31:11

انت مستعجل ليه يعني فقال يا رسول الله اني حدث عهد بعرس قال بمن تزوجت قلت بابي من كانت بالمدينة المرأة الثيب التي لا  
زوج لها قال فهلا بكرا تلابعها وتلابعك وتضاحكها وتضاحكك - 00:31:33

قلت يا رسول الله ان عبد الله يعني اباه ترك لي تسعة نسوة خرق فكرهت ان اتيهن بخرقاء مثلهن فقلت هذه اجمع لامری وارشد. قال  
اصبت ورشدت الشاهد ان النبي عليه الصلاة والسلام كان دائمًا - 00:31:54

يراعي الضعيف لذلك كان تأخر يكون في اخريات الناس شوف لما عثمان ابن ابي العاص قال يا رسول الله اجعل لي امام قومي قال  
انت امامهم واقتدي باضعفهم يقتدي باضعافهم. ليه؟ لأن لما يكون آآ عثمان بن ابي العاص رضي الله عنه - 00:32:11

آآ يريد ان يقرأ سورة طويلة. طب ما في ناس خلفه لا يستطيعون الوقوف عندهم مرض آآ صاحب حاجة الى اخره لكن لما يقرأ  
بسورة قصيرة يبقى القوي لم يعي والضعيف لم يتعب - 00:32:36

عشان كده دايما اما بالناس فليخفف. ما هو ده معنى قال انت امامهم واقتدي باضعفهم وهناك بعض الاحاديث الضعيفة اللي هي  
بتقال في هذا الباب سيروا بسير اضعفهم مثلًا هذا حدث ضعيف لا يصح. لكن المعنى كما قلت ورد في هذه الاحاديث. النبي عليه  
الصلاوة والسلام - 00:32:53

كان متاخرًا الصحابة انطلقوا وتفارتوا وتأخر رسول الله صلی الله عليه وسلم كما هي عادته عليه الصلاة والسلام حتى لا يترك احدا  
خلفه المهم بعد ما الرسول عليه الصلاة والسلام - 00:33:15

اجتمع مع هؤلاء الركوب السبعة اخذ جانب الطريق ونام قال لهؤلاء الراكب احفظوا علينا صلاتنا يعني اذا جاء وقت الفجر يبقى اي حد  
يوقظنا حتى نصلی الفجر طبعا لم يستيقظوا - 00:33:31

الا بعد ما خرجت الشمس وشعر النبي صلی الله عليه وسلم بالحر فقام النبي صلی الله عليه وسلم قال ابو قتادة فقمنا فزعين قال  
اركبوا فركبنا حتى اذا ارتفعت الشمس - 00:33:51

نزلنا فاذن بلال وفعل النبي صلی الله عليه وسلم مثلما كان يفعل في ايامه العادية اللي هو يصلی آآ سنة الفجر وبعددين يصلی صلاة  
الصبح بعد ما صلوا قال ابو قتادة فجعل بعضا يهمس لبعض - 00:34:13

ما هي كفارة تضييعنا للصلاوة يعني احنا استيقظنا وراحة منا الوقت يقول يهمس بعضا مع بعض ما هي الكفارة؟ الصوت وصل الى  
رسول الله صلی الله عليه وسلم فقال لهم - 00:34:39

اما لكم في اسوة هو الرسول عليه الصلاة والسلام استيقظ ايضا بعدما اشرقت الشمس وشعر بحرها وصلى ولم يعقب طالما انه لم  
يعقب اترك الحكم كما هو كما قال صلی الله عليه وسلم - 00:35:00

ذروني ما تركتكم فانما اهلك الذين كانوا من قبلكم كثرة سؤالهم واحتلاظهم على انبائهم الرسول عليه الصلاة والسلام قال هذا الكلام

كما من حديث ابي هريرة بسبب لما قال ايها الناس ان الله - 00:35:22

فرض عليكم الحج فحجوا قال اكل عام يا رسول الله؟ سكت تكرر الكلام قال اكل عام يا رسول الله؟ فسكت حتى كرر الرجل الكلام مرة ثالثة فقال عليه الصلاة والسلام هذا الكلام معقبا بقى - 00:35:43

قال ذروني ما تركتم طالما انا ساكت اسكت لا تتكلم ليه لاحتمال ان يكون هذا الاحتمال ان يتعلق بهذا الكلام حكم فيه تشديد على المسلمين كما قال سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه. الحديث الذي رواه مسلم - 00:36:05

ان اعظم المسلمين جرما في المسلمين رجل سأل مسألة فحرمت لاجل مسأله في حديث ان الله فرض عليكم الحج فحجوا. النبي عليه الصلاة والسلام قال لو قلت نعم لوجبتم ولما استطعتم - 00:36:27

ذروني ما تركتم. يعني كل عام نحج فلو افترضنا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم تحج كل عام. ثبتت وصار واجبا عليك ان تحج كل عام وهذه مسألة متعذرة للغاية - 00:36:49

النهاerde الحج شف النهاerde اقل حج عشان تقدر تحج فوق الاربعين الف للانسان لما تكون عايز تحج انت وامرأتك مثلا تحتاج تمانين الف هتجيب تمانين الف منين في ناس يعني تحرق اكبادهم شوقا - 00:37:08

الى اداء هذه الفريضة قال النبي صلى الله عليه وسلم نعم لوجب الحج كل عام فسكت لاجل هذا رحمة بنا اعظم المسلمين جرما في المسلمين من سأل مسألة فحرمت بعدها كانت مباحة - 00:37:28

لاجل مسأله عشان كده الصحابة تعلموا ما كانوا بشي ما بيكلموا انما كما كان انس رضي الله عنه يقول كان يعجبنا ان يأتي الرجل العاقل من البدائية يسأل النبي صلى الله عليه وسلم ونحن نستمع - 00:37:48

ليه لانه انس قال رضي الله عنه كنا نهينا القرآن ان نسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن شيء كنا نهينا في القرآن ان نسأل النبي صلى الله عليه وسلم يا ايها الذين امنوا لا تسألو عن اشاء ان تبدي لكم تساؤلكم - 00:38:05

ليه؟ لان ممكن يسأل مسألة ينزل فيها حكم انما الاعرابي الذي لم يستمع هذا الحكم ولم يعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن السؤال ومعافي من هذا رجل اتي من اقصى الجزيرة ترك غنه ترك ابي له جاء ليسأل. مسألة فالمسألة بتكون مخففة - 00:38:24

لو يعني ارتكب شيئاً مما نهت عنه الشريعة كان يعذر لانه لم يبلغه الحكم يبقى اذا الرسول عليه الصلاة والسلام عندما يقول ذروني ما تركتم اي اتركوني لا تتكلموا ابن عمر كان يقول كنا يعني لا نتبسط مع النساء والكلام ده - 00:38:47

نختصر في الكلام فلما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم انبسطنا انبسطنا ليه يعني اي تبسطوا في الكلام ليه؟ لانه عارف ان ما فيش وحي هينزل يبقى النبي عليه الصلاة والسلام - 00:39:09

اذا سكت عن شيء اسكت لان المرد كان اليه عليه الصلاة والسلام ردوه الى الله والرسول لم يكن في زمان النبي صلى الله عليه وسلم آآ قول اخر بخلاف قوله - 00:39:23

يعني في ايام النبي صلى الله عليه وسلم ما تقولش المسألة فيها قولان الا اذا قال هو القولين جمیعا لان كل اشكال كان بيحصل بين الصحابة وبعدهم كانوا يذهبون به الى النبي صلى الله عليه وسلم ينفض في وقتها - 00:39:42

عشان كده في حديث ابي موسى الاشعري في صحيح مسلم قال النبي صلى الله عليه وسلم النجوم امانة للسماء وقال وانا امانة لاصحابي فاذا مت اتي اصحابي ما يوعدون واصحابي امانة لامتي فاذا مات اصحابي اتي امتي ماتوا - 00:39:58

انا امانة لاصحابي طول ما النبي عليه الصلاة والسلام موجود في امان في وجوده عليه الصلاة والسلام من الخسف ومن العقوبات العامة وهذه الاشياء المعروفة في الاحاديث وكان امانا ايضا من الاختلاف - 00:40:26

بان المسألة كانت تنتهي عنده عليه الصلاة والسلام فكان المرد اليه عليه الصلاة والسلام بنص القرآن وبكثير من الآيات والاحاديث وطالما سكت النبي صلى الله عليه وسلم عن شيء اسكتوا - 00:40:44

فلما همس الصحابة بعضهم الى بعض ماذا نفعل يعني ما هي الكفار؟ النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر كفاره ولم يتكلم في هذا الباب وقد شمله الحكم مثلكم تماما - 00:41:00

لذلك قال لهم اما لكم في اسوة وده طبعا آآ يعني آآ عايز اقول الرد ده اقوى جدا عند الصحابة من اي رد اخر اما لكم في اسوة وانا لم اتكلم ولم اذكر كفارة ولم اذكر شيئا من هذا - [00:41:15](#)

وبعدين ذكر لهم عليهم الصلاة عليه الصلاة والسلام ما يفعلونه اذا وقعوا في مثل ذلك انت عايز كفارة حنقول لك الكفارة قال عليه الصلاة والسلام انه ليس في النوم تفريط - [00:41:41](#)

انما التفريط ان يترك المرء الصلاة حتى يجيء وقت الصلاة الاخر والل蜚ظ الآخر انه ليس في النوم تفريط انما التفريط في اليقظة من نام عن صلاة او نسيها فليصلها وقت ما ذكرها - [00:41:59](#)

لا كفارة لها الا ذلك يبقى انت عرفت الكفارة هي ايه اول ما تتذكر الصلاة تصلی لا كفارة لها الا ذلك واقرأه ان شئتم واقم الصلاة لذكري يبقى ازا لا كفارة - [00:42:21](#)

وفي حديث لابي قتادة ايضا ان المرء مخير ما بين ان يقضى الصلاة وقت ما ذكر وان يقضىها من وقتها الى الغد لكن الحديث من وقتها الى الغد ده مختصر - [00:42:42](#)

مختصر من حديث ابى قتادة وليس معناها ان يؤجل الصلاة الى غد طالما انه ذكرها بل اذا ذكرها وجبت عليه في الحال ولا يكون الوقت قد فات في حقه. يعني ما نقولش مسلا - [00:42:58](#)

ان النبي عليه الصلاة والسلام صلى الصبح اداء من جهة الحكم اداء. ليه؟ لأن الوقت محفوظ طالما عندك عذر والنوم عذر من الاعذار يبقى الانسان اذا كان نومه ثقيلا - [00:43:14](#)

لا يستيقظ الا بصعوبة بعد ما يأخذ بالأسباب ما يصلیش طول الليل على الافلام والتليفزيون والكلام ده او يسمر مع الناس وبراحته والكلام ده ويبيجي قبل الفجر بساعة وينام لأ - [00:43:36](#)

انما رجل كما النبي صلی الله عليه وسلم كان ينهى عن السمر بعد العشاء وكان يكرهه رجل اخذ بالأسباب الشرعية لكن نومه تقيل لا يستيقظ استيقظ بعد الوقت. يبقى الوقت محفوظ في حقه. اول ما يصحى يبقى هو ده وقت الصلاة بالنسبة له - [00:43:49](#)

هي دي يبقى اذا ما فيش كفارة بمعنى انك انت تدفع فدية او انك تتصدق والكلام ده. بل اذا ذكرت الصلاة فصليتها في الوقت النبي عليه الصلاة والسلام يقول لا كفارة لها الا ذلك ثم تلا قوله - [00:44:06](#)

تعالى واقم الصلاة بذكري وللحديث صلة ان شاء الله تعالى. اقول قولي هذا واستغفر الله العظيم لي ولكم. وصلی الله وسلم وبارك على نبينا محمد الحمد لله رب العالمين - [00:44:23](#)